



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٩

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قراري مجلس الامن المرقمين (٢٣٧٤ لسنة ٢٠١٧ و ٢٤٨٤ لسنة ٢٠١٩) بشأن دولة مالي ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ولاحقاً بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين : (٣٤ لسنة ٢٠١٩) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام إضافة خمسة قيود الى القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة العقوبات الدولية بشأن دولة مالي ، بحسب الآتي:

أولاً : ادخال التعديلات بشأن كل من :

أ- المدعو (احمد أغ البشر) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٤) .

ب- المدعو (هوكا هوكا أغ الحسيني) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٥) .

ج- المدعو (مهري سيدي عمار بن داحا) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٦) .

د- المدعو (محمد بن احمد مهري) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٧) .

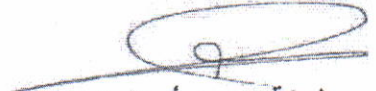
هـ- المدعو (محمد ولد متالي) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٨) .

الذي سبق وان جمدت أموالهم بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٤ لسنة ٢٠١٩) ، ضمن قائمة العقوبات بشأن دولة مالي للأفراد الخاضعين لتدابير المنع من السفر وتجميد الأصول المثبتة في القرارين المرقمين (٢٣٧٤ لسنة ٢٠١٧ و ٢٤٨٤ لسنة ٢٠١٩) المعتمد وفقاً الى احكام البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً : إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن الاسماء المشار اليها آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .


رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/١٢/٢٧

الأمم المتحدة

بيان صحفي

لجنة قرار مجلس الامن ٢٣٧٤ تصادق على تدابير إضافية لوضع خمسة إدخالات على قائمة الحظر عقب الموافقة في ١٠ تموز ٢٠١٩ على إضافة إدخالات المحددة أدناه إلى قائمة العقوبات الخاصة بالأفراد والكيانات الخاضعين لحظر السفر على النحو المنصوص عليه في الفقرات من ١ إلى ٣ من قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧٤ (٢٠١٧) والتي تم تحديثها بموجب الفقرة ١ من القرار ٢٤٣٢ (٢٠١٨). في ١٩ كانون الأول ٢٠١٩، وافقت اللجنة أيضا على تطبيق تدبير تجميد الأصول على الأفراد المشار إليهم أدناه، الذين يخضعون الآن لحظر السفر وتجميد الأصول على النحو المنصوص عليه في الفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧٤ (٢٠١٧) والتي تم تحديثها بقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٨٤ (٢٠١٩).

١. الأفراد

قاعدة البيانات رقم ٠٠٤

الاسم: ١: أحمد ٢: آغا البشار ٣: بلا ٤: بلا

اللقب: بلا: المسمى الوظيفي: رئيس اللجنة الإنسانية للمكتب الإقليمي للإدارة في كيدال، تاريخ الميلاد: ٣١ كانون الأول ١٩٦٣ ، محل الولادة : تين إيساكو ، منطقة كيدال ، مالي ويعرف أيضًا باسم: انتهمادو اغ البشار رقم جواز السفر: لا يوجد ، الجنسية: مالي، رقم الهوية الوطنية: 1 63 08 4 01 001 005E ، العنوان: كارتبيه أليو ، كيدال ، مالي ، تم ادراجه في: ١٠ تموز ٢٠١٩ معلومات أخرى: أحمد أغ البشار رجل أعمال بارز ومنذ وقت مبكر ٢٠١٨ ، مستشار خاص لحاكم منطقة كيدال. وهو عضو مؤثر في جمعية أوت كونسيل (HCUA)، التي تنتمي إلى مجتمع طوارق إيفوغ ، أيضًا عمل وسيط للعلاقات بين جمعية التنسيق في أزواد (CMA) وأنصار دين ادراج سريع. أدرج اسمه بموجب الفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧٤ (٢٠١٧) الخاص ب (حظر السفر وتجميد الأصول).

قاعدة البيانات رقم ٠٠٥

الاسم: ١: هوكا ٢: هوكا ٣: آغا الحسيني ٤: لا يوجد

اللقب: لا يوجد، المنصب: لا يوجد، محل الولادة: أ (١ كانون الثاني ١٩٦٢ ب) ١ كانون الثاني ١٩٦٣ ج) ١ كانون الثاني ١٩٦٤ محل الولادة: أرياو ، منطقة تومبوكتو ، مالي ، ويعرف أيضًا باسم: أ) محمد بن الحسيني ب) محمد بن الحسين ويعرف أيضًا باسم: هوكا هوكا ، الجنسية: مالي، رقم جواز السفر: لا يوجد رقم الهوية الوطنية: لا يوجد، العنوان: لا يوجد ، ادرج في : ١٠ تموز ٢٠١٩، معلومات أخرى:

تم تعيين هوكا هوكا اغا الحسيني من قبل إياد أغ غالي (QDi.316) كقاضى تمبكتو في نيسان ٢٠١٢ بعد قيام الخلافة الجهادية في شمال مالي. اعتاد هوكا هوكا العمل عن كثب مع "الحسبة"، الشرطة الإسلامية التي يرأسها أحمد الفقي المهدي، المودع لدى سجن في مركز الاحتجاز التابع للمحكمة الجنائية الدولية في لاهاي منذ أيلول ٢٠١٦. تم إدراجه وفقاً للفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٧٤ (٢٠١٧) (حظر السفر وتجميد الأصول).

قاعدة البيانات رقم ٠٠٦

الاسم: ١: مهري ٢: سيدي ٣: عمار ٤: بن ضاحا

العنوان: بلا، المسمى الوظيفي: نائب رئيس أركان التنسيق الإقليمي لميكانيكا أوبيريشنيل دي التنسيق (MOC) في قاو، تاريخ الولادة: ١ كانون الثاني ١٩٧٨، محل الولادة: جيبوك، مالي ويعرف أيضاً باسم: (أ) يورو ولد دها ب) يورو ولد دايا ج) سيدي عمار ولد دها ويعرف أيضاً باسم: يورو، الجنسية: مالي، رقم جواز السفر: بلا، الهوية الوطنية: مالية، رقم الهوية الوطنية: ١٥٤٧/١١٢٦٢، العنوان: غولف شارع ٧٠٨ باب ٣٤٥، غاو، مالي، رقم الإدراج: ١٠ تموز ٢٠١٩، معلومات أخرى: مهري سيدي عمار بن ضاحا هو زعيم مجتمع مهري العربي في قاو ورئيس الأركان العسكرية في الجناح المؤيد للحكومة لحركة عراد الأزواد (MAA)، المرتبطة بلوفورميت دي موفيمينتس دو ١٤ حزيران ٢٠١٤ ائتلاف دي ألجر. أدرج عملاً بالفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٧٤ (٢٠١٧) (حظر السفر، تجميد الأصول).

قاعدة البيانات رقم ٠٠٧

الاسم: ١: محمد ٢: بن ٣: أحمد ٤: مهري

العنوان: لا يوجد، المنصب: لا توجد، تاريخ الولادة: ١ كانون الثاني ١٩٧٩، مكان الولادة: تبتانكورت - مالي، ويعرف أيضاً باسم: (أ) محمد روجي ب) محمد ولد أحمد ضياء ج) محمد ولد مهري أحمد ضاحي ويعرف أيضاً باسم: (أ) محمد روجي ب) محمد روجي ج) محمد روجي الجنسية: مالي، رقم جواز السفر: (أ) AA00272627 ب) AA0263957، رقم الهوية الوطنية: لا توجد

العنوان: باماكو، مالي، تم إدراجه في: ١٠ تموز ٢٠١٩، معلومات أخرى: محمد بن أحمد مهري رجل أعمال من مجتمع لوهمار العربي في منطقة قاو الذي تعاونوا سابقاً مع الحركة من أجل الوحدة والجهاد في إفريقيا (إدخال بيانات سريع 134). أدرج عملاً بالفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٧٤ (٢٠١٧) (حظر السفر وتجميد الأصول).

قاعدة البيانات رقم 008

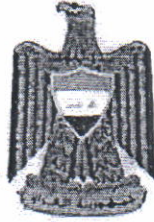
الاسم: ١: محمد ٢: ولد ٣: مطالي، ٤: لا يوجد ، المنصب: بلا، المهنة: عضو في البرلمان، تاريخ الولادة: ١٩٥٨ ، محل الولادة: بلا، ويعرف أيضًا باسم: بلا، الجنسية: مالي، رقم جواز السفر: مالي D9011156 رقم الهوية: بلا، العنوان: غولف شارع ٧٠٨ باب ٣٤٥ ، غاو ، مالي، أدرج في: ١٠ تموز ٢٠١٩ ، معلومات أخرى: محمد ولد مطالي هو رئيس بلدية بوريم السابق وعضو البرلمان الحالي في دائرة بوريم، وهي جزء من التجمع لأجل مالي) الحزب السياسي للرئيس إبراهيم بويكر كيتا). وهو من مجتمع لمهار العريبي وعضو مؤثر في الجناح المؤيد للحكومة لحركة عراد لازواد المرتبط بتحالف ١٤ حزيران ٢٠١٤ ، ادرج عملاً بالفقرات ١ إلى ٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٧٤ (٢٠١٧) (حظر السفر وتجميد الأصول).

لقد أتاحت اللجنة على موقعها على شبكة الإنترنت ملخصات سرديّة لأسباب إدراج الاسماء أعلاه على عنوان URL التالي: www.un.org/securitycouncil/sanctions/2374/materials/summaries

يمكن الوصول إلى قائمة محدثة على موقع اللجنة على الإنترنت على العنوان التالي: www.un.org/securitycouncil/sanctions/2374/materials

يتم أيضًا تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل التغييرات التي أدخلت على قائمة العقوبات بشأن القرار ٢٣٧٤. ويمكن الحصول على إصدار محدث للقائمة الموحدة عبر عنوان URL التالي: www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list

! ملاحظة: لا يعد هذا البيان الصحفي وثيقة رسمية لوسائل الاعلام.



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

لجنة تجميد أموال الإرهابيين

العدد: ش.ز.ل. / ١٠ / ١ / ج / اعمام / ٢٠١٩

التاريخ: ٢٠١٩ / ٧ / ١١

الوزارات كافة / مكتب الوزير

الجهات غير المرتبطة بوزارة

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس

الموضوع / إضافة قيد أسماء عدد (٥) على قائمة عقوبات مجلس الأمن بشأن دولة مالي

أطيب تحية..

ربطاً بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩ .

للمعمل بموجبه كل بحسب تخصصه ، مع التقدير .

المرفقات :

- صورة قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩ .

- صورة الموجز السري المترجم باللغة العربية .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٩ / ٧ / ١١

لجنة تجميد أموال الإرهابيين

التاريخ: ٢٠١٩/٧/١١

صورة عنه الى:

- ديوان رئاسة الجمهورية / مكتب رئيس الديوان ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مكتب رئيس الوزراء ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- وزارة الخارجية / مكتب وكيل الوزارة للشؤون القانونية والعلاقات متعددة الأطراف / قسم مكافحة الإرهاب ، لأخذ ما يقتضي وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة الخارجية / الدائرة القانونية ، لأخذ ما يقتضي ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / مكتب الوكيل ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / الدائرة القانونية ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / ديوان التأمين ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة العدل / دائرة الوقائع العراقية ، لنشر قرار اللجنة في الجريدة الرسمية ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب نائب المحافظ (رئيس اللجنة) ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مجلس مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، مكتب رئيس المجلس ، للتفضل بالإطلاع ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، لنشر القرار ومرافقاته في الموقع الإلكتروني التابع لمكتبكم وإعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / الدائرة القانونية ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / دائرة مراقبة الصيرفة ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- مكتب مستشار رئيس الوزراء للشؤون المالية ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- المجلس الوزاري للاقتصاد / سكرتارية المجلس ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- هيئة الأوراق المالية / مكتب رئيس الهيئة ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- جهاز مكافحة الإرهاب / مديرية الدائرة القانونية / لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / مكتب رئيس الدائرة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / ممثلة إقليم كردستان ، لأخذ الإجراءات الملزمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم تجميد أموال الإرهابيين / للمتابعة لطفاً .
- البريد الدوار .



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٩

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الامن المرقم (٢٣٧٤ لسنة ٢٠١٧) بشأن دولة مالي ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام إضافة خمسة قيود الى القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة العقوبات الدولية بشأن دولة مالي ، بحسب الآتي:
اولاً : إضافة قيد كل من :

- أ- المدعو (احمد أغ البشر) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٤).
 - ب- المدعو (هوكا هوكا أغ الحسني) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٥).
 - ج- المدعو (مهري سيدي عمار بن داحا) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٦).
 - د- المدعو (محمد بن احمد مهري) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٧).
 - هـ- المدعو (محمد ولد متالي) ، مالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (MLi.٠٠٨).
- ضمن قائمة العقوبات بشأن دولة مالي للأفراد الخاضعين لتدابير المنع من السفر المثبتة في القرار رقم (٢٤٣٢) لسنة ٢٠١٨ المعتمد وفقاً الى احكام البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة .
- ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً : إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض اخذ الإجراءات الملزمة بشأن الاسماء المشار إليها آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/٧/ ١١